



كلية الحقوق
قسم القانون
الدولي العام

المجالات البحرية للدول المتضررة جغرافياً (العراق حالة للدراسة)

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

من الباحث

عمار سلمان جابر الكرخي

لجنة الحكم والإشراف على الرسالة :

(رئيساً)

أ.د/ حازم محمد عتلم

أستاذ القانون الدولي العام بكلية الحقوق – جامعة عين شمس.

(عضواً)

أ.د/ محمد شوقي عبد العال

أستاذ القانون الدولي بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية – جامعة القاهرة.

(مشرفاً وعضواً)

أ.د/ محمد رضا الديب

أستاذ القانون الدولي العام المساعد بكلية الحقوق – جامعة عين شمس.

١٤٣٩ هـ – ٢٠١٨ م



كلية الحقوق
قسم القانون
الدولي العام

صفحة العنوان

أسم الباحث : عمار سلمان جابر الكرخي.

أسم الرسالة : المجالات البحرية للدول المتضررة جغرافيا

(العراق حالة للدراسة)

الدرجة العلمية : الدكتوراه.

القسم : القانون الدولي العام.

الكلية : الحقوق.

الجامعة : جامعة عين شمس.

سنة التخرج :

سنة المنح : ٢٠١٨.



كلية الحقوق
قسم القانون
الدولي العام

رسالة دكتوراه المجالات البحرية للدول المتضررة جغرافياً (العراق حالة للدراسة)

مقدمة من الباحث
عمار سلمان جابر الكرخي

لجنة الحكم والإشراف على الرسالة :

- (رئيساً) **أ.د/ حازم محمد عتلم**
أستاذ القانون الدولي العام بكلية الحقوق – جامعة عين شمس.
- (عضواً) **أ.د/ محمد شوقي عبد العال**
أستاذ القانون الدولي بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية – جامعة القاهرة.
- (مشرفاً وعضواً) **أ.د/ محمد رضا الديب**
أستاذ القانون الدولي العام المساعد بكلية الحقوق – جامعة عين شمس.

الدراسات العليا

ختم الإجازة: أجازت الرسالة: بتاريخ / /

موافقة مجلس الكلية موافقة مجلس الجامعة

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿قَالَ تَعَالَى: إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ
لِّأُولِي الْأَلْبَابِ ﴿١٩٠﴾ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ
وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا
سُبْحَنَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿١٩١﴾﴾

صدق الله العظيم

سورة آل عمران الآيات: ١٩٠-١٩١

إلى الرواسي الشامخات

والنخيل الباسقات

عزّة وشعوخاً

على ارض أعبق المضاربات

بلدي الجريع

العراق

إلى العروس القابعة في احضان زاكروس،

ذات التاريخ العوغل في القدم (٦٠٠٠) ق.م

إلى من عشقتها وهي حضراء زاهية وبسمرها أسرتني

رغم كل معنها مدينتي الغالية **مندلي**

نَحْبَةُ شُكْرٍ



تَنَاطُرَ الْكَلِمَاتِ حَبِراً وَحُباً ..
عَلَى صَفَائِحِ الْأُورَاقِ ..
لَكَ مِنْ عِلْمِنِي ..
وَمِنْ أَزَالِ غَيْمَةِ جَهْلٍ مَرَّرَتْ بِهَا ..
بِرِيَاكِ الْعِلْمِ الطَّيِّبَةِ ..
وَلَكَ مِنْ أَعَادِ رَسْمِ مَلَاحِي ..
وَتَصْحِيحِ عَثَرَاتِي ..
أُبْعَثُ نَحْبَةَ شُكْرٍ وَاحْتِرَامٍ .

المقدمة

تشكل البحار ٧٣% من مساحة سطح الكرة الأرضية، وقد أستخدمت هذه البحار استخدامات شتى، لعل أبرزها، استخدامها كوسيلة حرة للاتصال والإتجار ومصدر مهم وحيوي من مصادر الرزق والغذاء، لأحتواء مياه البحار وقيعانها على خيرات غزيرة تتجلى للإنسان بمرور الزمن وتقدم التكنولوجيا، وفي هذا قال سبحانه وتعالى في محكم كتابه العزيز:

(وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حَبْلًا ثَلَبَسُونَهَا وَتَرى الْفُلْكَ مَوَازِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ)^(١). كما قال تعالى في موضع آخر من كتابه العزيز:

﴿اللَّهُ الَّذِي سَخَّرَ لَكُمْ الْبَحْرَ لِتَجْرِيَ الْفُلُكُ فِيهِ بِأَمْرِهِ﴾^(٢).

ومن ناحية أخرى فأن هذه الثروة كانت السبب الرئيسي، الذي أدى إلى زيادة حدة التنافس ونشوب عدد من الصراعات بين الدول بغية ضمان مصالحها وحقوقها سواء كانت سياسية أم اقتصادية، وبغض النظر عن الإضرار التي قد تصيب الدول الأخرى.

ونتيجة لذلك، كان لابد من السعي لإيجاد قواعد قانونية تحكم الانتفاع بهذه الثروات، ومع بداية هذه الجهود لاحت في الأفق بواكير قانون خاص يعنى بالبحار، والذي كان من نتاج تلاقح فكري بين اتجاهين نظريين فقهيين، احدهما يدافع عن مبدأ حرية البحار باعتبار هذه البحار مالاً مباحاً وفقاً للقوانين الطبيعية، واتجاه أخرى يدافع عن فكرة خضوع البحار لسيادة الدول الساحلية، على أساس أن البحار تقبل الحيازة شأنها في ذلك شأن الإقليم البري. ولأن الدولة مرتبطة بإقليمها وموقعها الجغرافي ارتباطاً وثيقاً، فأنها تؤسس سياساتها البحرية انطلاقاً من ثوابت موقعها الجغرافي مستغلة في ذلك

(١) سورة النحل الآية ١٤.

(٢) سورة الجاثية الآية ١٢.

النصوص القانونية التي تجيز لها أن تتمتع بحقوق معينة، لاسيما وأن الإقليم البحري جزء لا يتجزأ من إقليم الدولة الساحلي، ومن هنا أتضحت أهمية الحدود البحرية بوصفها وسيلة تبين مناطق الولاية البحرية للدولة الساحلية ونطاق ممارستها لسلطاتها الدستورية والتشريعية، وقيامها بوظائفها الأمنية والاقتصادية والجمركية والصحية وغيرها من الوظائف التي يجوز للدول أن تمارسها استناداً لسيادتها على إقليمها بصورة عامة.

ولم تكن تلك المحاولات التي قامت بها الدول البحرية للسيطرة على مياه البحار المقابلة لسواحلها، أو ما اصطلح على تسميته حالياً بالبحر الإقليمي والمجالات البحرية الأخرى التي حددها القانون الدولي للبحار، ظاهرة جديدة في ممارسات الدول، ففي نهاية القرن الثالث عشر أعلنت النرويج قانوناً يمنع الأجانب من الإبحار شمال (برغن) دون الحصول على تصريح رسمي. وفي عام ١٢٠١م أعلن ملك انكلترا أن على السفن المبحرة أن تخفض أشرعتها إذا طلبت منها السفن الانكليزية ذلك. وفي القرن السادس عشر أعلنت اسبانيا والبرتغال سيطرتهم على مناطق واسعة من المحيطات.

أن ازدياد وتيرة اهتمام الدول والشعوب بالبحار والمحيطات خلال العقود الخمسة الأخيرة، كان نتيجة للتقدم العلمي والتكنولوجي، ونمو عدد سكان العالم بنسب متصاعدة، وبالتالي تزايد الحاجة إلى ثروات البحار الغذائية، والمعدنية ومصادر الطاقة فيها، وهو ما أدى إلى بروز النزاعات الحدودية، مثل النزاع العراقي الكويتي الإيراني على الحدود في الخليج العربي^(١) والنزاع على الحدود البحرية بين بنغلادش وماليزيا^(٢)، لذا بدأ دور

(١) تعد تسمية الظواهر الطبيعية من أهم المسائل التي تحرص عليها الدول لأنها تعكس تاريخها الحضاري، وعلى هذا الأساس تقدمت الجمهورية الإسلامية الإيرانية بورقة عمل تحت عنوان "شرعية اسم الخليج العربي، تاريخياً وجغرافياً وقانونياً" إلى مؤتمر الأمم المتحدة الثالث والعشرين المعني بالتعابير والأسماء الجغرافية، والذي عقد خلال

الفترة من ٢٨/٣ إلى ٤/٤/٢٠٠٦، في فيينا.

= فقد أشارت الجمهورية الإسلامية الإيرانية إلى اتفاق الباحثين بالإجماع على تسمية الخليج، بالخليج العربي واعتبرت الأسم مستقراً خلال الحقب التاريخية المختلفة لاسيما ال ٢٢٠٠ سنة الأخيرة، مستندةً في ذلك على ما ذهب إليه Sir Arnold Wilson في كتابه المنشور عام ١٩٢٨ باعتبار هذا الخليج الحد الفاصل بين الهضبتين الإيرانية والعربية وأنها خضعت للإمبراطورية الفارسية، إضافة إلى ورود هذه التسمية في العديد من الاتفاقيات الدولية مثل معاهدة تحريم بيع الرقيق لعام ١٩٤٧ ومعاهدة السلام الدائم ١٨٥٣، إضافة إلى استخدام العديد من الخرائط ووثائق في الأمم المتحدة لهذه التسمية، فقد أكدت الوثيقة ST/CS/SER.A/29/Add.2 الصادرة بتاريخ ١٨/ آب أغسطس ١٩٩٤ على استخدام مصطلح الخليج الفارسي في وثائق الأمم المتحدة:

(attention is once again draw to editorial corr.1 and add.1 on the use of the term "Persia" present addendum is to urge that care be taken this term in documents، publications، and state the full term "Persian Gulf" should be used in term "Gulf"، including in repetition of the text).

في حين لم نر أي وثيقة عربية تناقش هذا الموضوع، على الرغم من أن اغلب سواحل الخليج هي عربية حتى في الجزء الشمالي الشرقي منه، الذي يعد جزءاً من إقليم الجمهورية الإسلامية الإيرانية، الذي تسكنه عشائر عربية ذات صلات تاريخية وثقافية واجتماعية مشتركة مع العشائر العربية في العراق، أضف إلى هذا وذاك سيطرة الحضارة العربية الإسلامية رداً من الزمن ليس بالهين على هذه المنطقة، كما أن اسم الخليج في اللغة التركية هو خليج البصرة (Basra Korfezi).

من ناحية أخرى فقد سعى الزعيم عبد كريم قاسم/ رئيس الوزراء العراقي خلال الجمهورية العراقية الأولى ١٩٥٨-١٩٦٣، الى طرح فكرة تغيير أسم الخليج إلى الخليج العربي والتي لم يكتب لها النجاح.

أنظر في ذلك:

مقال باللغة الفارسية منشور على الأنترنت بعنوان: تارىخچه خلیج همیشگی فارس
<http://www.tahlileiran.ir/a/150.html>

وكذلك الوثيقة.

ST/ CS/ SER.A/29/Add.2

- (1) Jared Bissinger، the Maritime Boundary Dispute between Bangladesh and Myanmar: Motivations، Potential Solutions، and Implications، the National Bureau of Asian Research، Washington ، 2010. =

المنظمات الدولية بالتعاضد بسبب لجوء الدول المتخاصمة إليها لحل ما يشوب علاقاتها من مشاكل.

تتجلى أهمية الدراسة في طبيعة موضوعها، والموقع الجغرافي للخليج الفارسي، والطريق البحري فيه، الذي يتميز بأهميته الاستراتيجية لدول المنطقة في علاقاتها مع العالم الخارجي، خاصةً وإن الخليج هو المنفذ الوحيد لدول المنطقة (باستثناء المملكة العربية السعودية وسلطنة عمان والجمهورية الإسلامية الإيرانية) إلى العالم الخارجي ووسيلة اتصالها الوحيدة بالبحار الآخري عبر مضيق هرمز^(١). كما تكمن أهمية الدراسة في أربعة محاور أساسية، وهي كالآتي:

المحور الأول:

يقع العراق على قمة الخليج العربي، حيث يحتل ساحلاً ضيقاً عليه، إذ لا يخفى على كل مطلع إن الخليج يمثل بحراً شبه مغلق، يتصف بالضيق في جزئه الشمالي، والذي يتشاركه العراق مع كل من الجمهورية الإسلامية الإيرانية ودولة الكويت.

ومن ناحية أخرى فإن إنتشار الجزر في الخليج بشكل عام وفي منطقة الدراسة بشكل خاص، لاسيما جزيرتي وربة وبوبيان على الحدود البحرية بين العراق والكويت، إضافة إلى تقع الساحل العراقي وقصره، كل هذه العوامل

= (The recent push to delimit the maritime boundary between Bangladesh and Myanmar stems from two factors. First, there are strong prospects for newly accessible gas in the overlapping claims. Speculation about gas prospects results from advances in offshore drilling technology that allows exploration in new swathes of the geological promising but disputed ocean. Second, there is heightened demand for natural gas by the two countries) www.nbr.org/publications/asia_policy/preview/Aplo_D_maritime_p_review.pdf


(١) سعيد بن سلمان العبري، النظام القانوني للملاحة في الخليج العربي، دار النهضة

قد جعلت العراق في عداد الدول المتضررة جغرافياً ومن ثم فإنه لا يستطيع إن يتمتع بالحقوق ولا امتيازات التي أوردتها اتفاقية قانون البحار لعام ١٩٨٢.

المحور الثاني:

إن غنى الخليج بالنفط والغاز^(١)، هو واحد من أبرز الأسباب التي أدت بالدول المطلة عليه، إلى التنازع فيما بينها بهدف مدّ مجالاتها البحرية بما يضمن لها نصيباً من هذه الثروات^(٢). وعلى هذا الأساس فإن العراق يطالب جاريته انطلاقاً من مبادئ العدل والأنصاف وأن يحترماً حقوقه العادلة

- (1). Reza Dehghani, Continental Shelf Delimitation in The Persian Gulf, UN- Nippon Foundation Fellowship Programme, New York, 2008-2009, P 5.



- (2). Myres S. McDougal and William T. Burke, The Public Order of the Oceans a Contemporary International Law of The Sea, Yale University Press. P 429.

والمنصفة في ثروات الخليج وأن تتم علمية التقاسم بأقل ضرر ممكن أن يصيب العراق، باعتباره من الدول المتضررة جغرافياً.

المحور الثالث:

يشكل شط العرب (الذي يسمى في إيران بـ اروند رود) الذي يصب في الخليج العربي عند رأس البيشة، نهراً حدودياً فاصلاً بين العراق وإيران، وخط التلوك في الشط، طبقاً لنص المادة الأولى من بروتوكول تحديد الحدود النهرية بين البلدين والموقع عليه في ١٣/٦/١٩٧٥، هو الخط الحدودي الفاصل بينهما، لكن حرب الخليج الأولى والتي أستمريت لثمان سنوات كان لها، ما بعدها من آثار سلبية على البلدين وعلى كافة المستويات، كما تركت ورائها ملفات عالقة عصية على الحل، في ظل غياب حسن النية في التعامل بين البلدين.

ومن أبرز المشاكل العالقة بين البلدين مصير اتفاقية الجزائر إضافة إلى مشكلة معالجة الانجرافات الحاصلة في شط العرب، والتي يعزى سبب حدوثها إلى:

- قيام السلطات الإيرانية المختصة بتحسين الشاطئ الإيراني.
- تراكم الغوارق وانعدام عمليات الكري في الشط، كنتيجة طبيعية للحرب الضروس التي دارت رحاها بين البلدين.
- الطبيعة الطبوغرافية للأراضي العراقية التي تعد من الأراضي حديثة التكوين نسبياً والهشة.
- انخفاض واردات شط العرب من مياه نهري دجلة والفرات بسبب المشاريع التركية في جنوب شرق الأنضول (GAP) ونهر الكارون^(١)

^(١). ينبع نهر الكارون من جبال زرده كوه (التي تعني بالعربية الجبل الأصفر) ضمن سلسلة جبال زاكروس، ثم يصب في شط العرب، علماً أن السلطات الإيرانية قد حولت مجرى نهر الكارون عن طريق قناة بهمنشير ليصب مباشرة في الخليج العربي ضمن خطة الحكومة الإيرانية لتنمية الإقليم، لتتخفض كميات المياه المتدفقة إلى شط العرب بنسبة تصل إلى ٦٠% من مستواه الطبيعي.

في إيران الذي تم تحويل مجراه، باستحداث نهر بهمنشير الذي يصب في الخليج العربي تاركة المجرى الرئيسي لتصريف مياه البزل. كل هذه الأسباب أدت مجتمعة إلى تآكل الضفة العراقية في مواقع عديدة إذ يبلغ عدد الانجرافات في شط العرب ٤٨ انجرافاً. يقع ٤٢ منها في الضفة العراقية لعل أخطرها الانجراف الحاصل في فتحت المصب عند رأس البيشة، والذي يقدر بمسافة ١٥٠م لحساب الجمهورية الإسلامية الإيرانية، مما سينعكس سلباً وبشكل مباشر على تحديد الحدود البحرية بين البلدين.

المحور الرابع:

إن الدور الذي اضطلعت به الأمم المتحدة في مسألة تحديد الحدود الدولية بين العراق والكويت وما رافقها من تشكيك بشأن تجاوز الفنية المنبثقة عن قرارات مجلس الأمن الدولي، لاسيما القرار ١٩٩١/687، لحدود ولايتها المحدد وفقاً للقرار المذكور آنفاً، وهو ما يفرض علينا بالضرورة البحث وبشكل دقيق في مهام اللجنة الفنية لتخطيط الحدود بين البلدين وبيان اختصاصاتها وأساس عملها.

إشكالية الدراسة:

تمثل النزاعات الحدودية واحدة من أبرز أثار زيادة حدة التنافس والتوترات التي يمكن أن تنشأ بين الدول الحدودية إلى الحد الذي يمكن أن يهدد الأمن والسلم الدوليين. لذا فأننا في هذه الدراسة تسعى لبورة تصور عن الكيفية التي يمكن ان يعتمدھا العراق لتحديد حدوده البحرية، من خلال طرح التساؤلات الآتية:

١. ماهي القواعد القانونية التي يمكن أن تستعين بها الدول المتضررة جغرافياً لتحديد حدودها البحرية بالطريقة التي تضمن حقها في الحصول على حدود بحرية عادلة؟

= أنظر في ذلك:

المقال (مصب نهر الكارون في شط العرب يتحول إلى مكب للنفايات الإيرانية)

www.almadapaper.net/ar/news/185227

٢. ماهو موقف العراق بشكل عام من مسألة الحدود العراقية - الإيرانية، واتفاقية الجزائر بشكل خاص؟
٣. هل راعى قرار مجلس الأمن الدولي المرقم ٨٣٣ لسنة ١٩٩٣، حقوق العراق في خور عبد الله؟

اتجاهات الدراسة

تتلخص اتجاهات الدراسة في الآتي:

- إن سعي الدول الساحلية الحثيث لتوسيع نطاق مناطق ولايتها البحرية، تركت أثراً مباشراً، على بلورة القواعد القانونية الخاصة بالبحار، وقد تمثلت هذه الآثار في زيادة حدة التنافس والتوترات التي يمكن أن تنشأ بين الدول إلى الحد الذي يمكن أن يهدد الأمن والسلم الدوليين، لاسيما في المناطق الغنية من البحار بالموارد الطبيعية.
- وعليه فإن الدراسة سوف تعنى بتحديد المجالات البحرية للدول المطلة على الخليج العربي، الذي يعد من أغنى مناطق المعمور بالحقول النفطية وإن المنطقة تنتج من النفط الخام ثلثي إنتاج العالم.
- أن تعيين الحدود بصورة عامة والبحرية منها بصورة خاصة يعد أمراً ضرورياً وحيوياً لتحديد نطاق الاختصاص الإقليمي للدولة الساحلية، وهو ما يكفل لها القدرة على حماية أمنها وسيادتها من خلال تطبيق قوانينها وإجراءاتها الوطنية، لتحقيق هذا الغرض.
- استعراض آليات تعيين خط الأساس إضافة إلى القواعد القانونية الخاصة بتحديد المجالات البحرية بين الدول الساحلية والتطورات التي طرأت عليها، حتى استقرارها وفقاً لقواعد اتفاقية قانون البحار لعام ١٩٨٢، ومناقشة حالة التحديد في ظل وجود دولة متضررة جغرافياً.
- أما عن الجزء التطبيقي من هذه الأطروحة، فإن دراسة المعاهدات الحدودية المتعاقبة بين جمهورية العراق والجمهورية الإسلامية الإيرانية ، وحتى المعاهدات التي سبقت تأسيس الدولة العراقية

الحديثة، مع الأخذ بنظر الاعتبار وما رافق هذه المعاهدات من ظروف وأحداث، قد تتفعنا في محاولة إعطاء التفسير الواضح والصريح للنصوص الغامضة أو الناقصة، والتي سببت المشاكل الحدودية، التي نشهدها اليوم على صعيد علاقات العراق مع جيرانه، لاسيما في الخليج العربي.

- دراسة تأثير الانجرافات الحاصلة في شط العرب، على عملية تحديد المجالات البحرية بين العراق وإيران، لاسيما تلك الانجرافات التي حدثت في فتحة مصب الشط عند رأس البيشة في الخليج، وهو ما يستلزم بالضرورة، دراسة أحكام اتفاقية الجزائر بين البلدين والوقوف على الظروف التاريخية التي رافقت عقدها من ناحية والظروف التي رافقت إنهاءها من ناحية أخرى.
- إضافة إلى دراسة الوضع القانوني للاتفاقية، خاصة بعد قيام الحكومة العراقية بانهاء العمل بها، وفقاً لقرار مجلس قيادة الثورة (المنحل) المرقم ١٥٠٧ والصادر في ١٩٨٠/٩/٧، الذي عدّ فيه اتفاقية الجزائر لعام ١٩٧٥، اتفاقية ملغاة.
- بحث ودراسة مختلف الوثائق والاتفاقيات التي عقدت في حقب مختلفة لتنظيم الحدود العراقية الإيرانية .
- الوقوف عند أهم الوثائق التاريخية والاتفاقيات التي تنظم الحدود بين العراق ودولة الكويت وما رافقها من أحداث وملابسات أدت في نتيجتها إلى نشوب حرب الخليج الثانية، لتتدخل الأمم المتحدة (مجلس الأمن الدولي) في مسالة تحديد الحدود الدولية بين البلدين.

هدف الدراسة:

- تهدف هذه الدراسة إلى بيان الآتي:
- وضع تصور قانوني عن موضوع الدراسة والخيار الأمثل الذي يمكن إتباعه، لحماية مصالح العراق، كونه دولة متضررة جغرافياً. إذ يعد